

بحار الأنوار

[4] إن كان لا بد منه فمن وراء الحجاب (1). بيان: الامر بالزيارة خارج الجدار ومن وراء الحجاب للتقية من المخالفين. 16 - مل: محمد بن الحميرى، عن أبيه، عن هارون بن مسلم، عن على بن حسان الواسطي، عن بعض أصحابنا، عن الرضا عليه السلام في إتيان قبر أبي الحسن عليه السلام قال: صلوا في المساجد حوله (2). 17 - مل: أبي وعلي بن الحسين وابن الوليد جميعا، عن سعد، عن ابن يزيد، عن الحسين بن يسار الواسطي قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام ما لمن زار قبر أبيك صلى الله عليه وآله ؟ قال: فقال: زوروه، قال: قلت: وأي شيء فيه من الفضل ؟ قال: فقال: فيه من الفضل كفضل من زار والده يعني رسول الله صلى الله عليه وآله، قلت: فان خفت ولم يمكني الدخول داخلا ؟ قال: سلم من وراء الجدار (3). 18 - يب: محمد بن أحمد بن داود، عن أبيه، عن أحمد بن داود، عن أحمد بن جعفر المؤدب، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن ابن يزيد مثله، إلا أن فيه: من وراء الجسر (4). 19 - مل: محمد بن جعفر، عن ابن أبي الخطاب، عن ابن بزيع، عن الخبيري عن الحسين بن محمد الأشعري قال: قال الرضا عليه السلام من زار قبر أبي ببغداد كان كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله قال الرضا عليه السلام إلا أن لرسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله و أمير المؤمنين عليه السلام فضلها (5). 20 - مل: الكليني، عن محمد بن يحيى، عن ابن أبي الخطاب مثله (6).

(1) كامل الزيارات ص 298. (2) كامل الزيارات ص 299. (3) كامل الزيارات ص 299. (4) التهذيب ج 6 ص 82 (5 - 6) كامل الزيارات ص 299.